القراءة في الصلاة

جهر المأموم ببعض الآيات في الصلاة السرية

السؤال: **ورد عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه كان يُسمِع الصحابة في الصلوات السرية بعضَ الآيات، فهل هذا خاص بالإمام أم يجوز للمأموم فعله؟**

الجواب: لا شك أنه ثبت عنه -عليه الصلاة والسلام- أنه كان يُسمعهم الآيةَ أحيانًا [البخاري: 759]، وبالنسبة للمأموم إسماع الآية لمن بجواره لا شك أنه يُشوِّش عليه، ويجعله يُرْتَج عليه في قراءته، وبعض الناس إذا سمع أدنى حركة سواء كانت قراءة أو غير قراءة تَشوَّش وأُرْتج عليه ولم يستطع متابعة القراءة، فالذي يسعى في الخلل في صلاة الآخرين لا شك أنه آثم، ولا يجوز له ذلك، فالأمر يقتصر على الإمام.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثالثة والسبعون بعد المائة 2/3/1435ه